

سياسة الاختبارات
في جامعة الملك فهد للبترول والمعادن

ربيع الأول 1438هـ

سياسة الاختبارات في الجامعة

1. الغرض من سياسة الاختبارات في الجامعة هو التأكد من التخطيط السليم لإدارة الاختبارات بشكل سليم بجامعة الملك فهد للبترول والمعادن، مع وجود إرشادات ومسؤوليات واضحة لجميع الأفراد. وينطبق هذا على جميع الاختبارات الدورية المنتظمة: العامة و النصفية و النهائية.
2. يجب أن يكون الوصول إلى مكان الاختبار سهلاً للجميع، وأن لا يكون هنالك أي ملهيات او ازعاج بالمكان وأن يبقى هادئاً، و أن وتوجد فيه إضاءة و تهوية مناسبة، وأن يكون المكان نظيفاً وأماكن الجلوس تكون مريحة.
3. قواعد إدارة الاختبارات:
 - 3.1. رئيس القسم أو مدير البرنامج هو المسؤول عن المسائل المتعلقة بتنفيذ هذه السياسة، من خلال التأكد من أماكن الاختبارات ، وتوفير المراقبين، ومتابعة وقائع سوء السلوك.
 - 3.2. المنسقون مسؤولون عن حجز القاعات، والحضور والوصول المتأخر، وصلاحيه الخروج لدورات المياه، ومغادرة قاعة الاختبار، وتبليغ رئيس القسم أو مدير البرنامج عن أية مخالفات.
 - 3.3. الأساتذة هم المسؤولون عن تكوين الاختبارات و المحافظة على سريتها، وعدم تكرار الأسئلة من اختبارات سابقة، وتقديم الإرشادات للطلاب والمراقبين.
 - 3.4. من مسؤولية الطالب ان يصل في الوقت المحدد، و إحضار ما يلزم معه إلى الاختبار، وأن يكون على بينة من المعايير الأخلاقية الأكاديمية.
 - 3.5. لا بد من تطبيق ما ورد في لائحة الدراسة و الاختبارات للمرحلة الجامعية، و كذلك القواعد التنفيذية لها.
4. جدولة الاختبارات النهائية من مسؤولية مسجل الجامعة. أما الاختبارات الأخرى فمن مسؤولية المنسقين والأساتذة، و يفضل أن تكون أوقات الاختبارات في وقت الحصة الدراسية قدر الإمكان، كما يجب أن تبدأ الاختبارات وتنتهي في أوقات معقولة، مع مراعاة أوقات الصلوات.
5. يجب أن يتم إبلاغ الطلاب عن التعليمات المتعلقة بالاختبار، مثل الوقت، و البطاقة التعريفية، و استخدام الآلات الإلكترونية.
6. لا بد من تنفيذ إجراءات لضمان ما يلي:
 - 6.1. سرية وأمان و تخزين مواد الاختبار.
 - 6.2. المواد المسموح بها أثناء الاختبار.
 - 6.3. السلامة والإخلاء في الحالات الطارئة.
 - 6.4. إعطاء تغذية راجعة فورية للطلاب بخصوص أدائهم في الاختبار.
7. مبادئ توجيهية للمراقب:
 - 7.1. منسق الاختبار هو رئيس المراقبين وهو المسؤول عن مكان الاختبار والمسؤول عن إدارة الاختبار بشكل سلس ومنظم.
 - 7.2. على المراقبين أن يتبعوا تعليمات رئيس المراقبين.

8. مراجعة السياسة:

- 8.1. يجب أن تتوج هذه السياسة بموافقة معالي مدير الجامعة.
- 8.2. تدخل هذه السياسة حيز التنفيذ بعد موافقة معالي مدير الجامعة عليها.
- 8.3. تفسر هذه السياسة من قبل مجلس الجامعة.
- 8.4. هذه السياسة عرضة للتغيير دون إشعار مسبق، وسوف تتم مراجعتها كل خمس سنوات.
- 8.5. تقوم الجامعة بوضع مبادئ توجيهية واضحة لشرح هذه السياسة.